

Distr.: General  
30 January 2007

# الجمعية العامة



الدورة الحادية والستون  
البند ٦٠ (د) من جدول الأعمال

## قرار اتخذته الجمعية العامة في ١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦

[بناء على تقرير اللجنة الثالثة (A/61/437 و Corr.1)]

### ١٤٢/٦١ - متابعة الجمعية العالمية الثانية للشيخوخة

إن الجمعية العامة،

وإذ تشير إلى قرارها ١٦٧/٥٧ المؤرخ ١٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢، الذي أيدت فيه الإعلان السياسي وخطة عمل مدريد الدولية المتعلقة بالشيخوخة لعام ٢٠٠٢<sup>(١)</sup>، وقرارها ١٣٤/٥٨ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣، الذي أحاطت فيه علما، في حملة أمور، بخريطة الطريق لتنفيذ خطة عمل مدريد، وكذلك إلى قرارها ١٥٠/٥٩ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ و ١٣٥/٦٠ المؤرخ ١٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥،

وإذ تشير أيضا إلى قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٤/٢٠٠٣ المؤرخ ٢١ تموز/يوليه ٢٠٠٣، الذي وجه فيه المجلس الدعوة إلى الحكومات ومنظومة الأمم المتحدة والمجتمع المدني إلى المشاركة في نهج "ينطلق من القاعدة" لاستعراض خطة عمل مدريد وتقييمها،

وإذ تشير كذلك إلى قرار لجنة التنمية الاجتماعية ١/٤٢ المؤرخ ١٣ شباط/فبراير ٢٠٠٤<sup>(٢)</sup>، الذي قررت فيه اللجنة استعراض خطة عمل مدريد وتقييمها كل خمس سنوات،

وإذ تضع في اعتبارها أن لجنة التنمية الاجتماعية أقرت في قرارها ١/٤٤ المؤرخ ١٧ شباط/فبراير ٢٠٠٦<sup>(٣)</sup> الجدول الزمني والموضوع الرئيسي لأول استعراض وتقييم يجريان لتنفيذ خطة عمل مدريد، "التعامل مع ما تفرضه الشيخوخة من تحديات وما تتيحه من

(١) تقرير الجمعية العالمية الثانية للشيخوخة، مدريد، ٨-١٢ نيسان/أبريل ٢٠٠٢ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.02.IV.4)، الفصل الأول، القرار ١، المرفقان الأول والثاني.

(٢) انظر الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، ٢٠٠٤، الملحق رقم ٦ (E/2004/26)، الفصل الأول، الفرع هاء.

(٣) المرجع نفسه، ٢٠٠٦، الملحق رقم ٦ (E/2006/26) الفصل الأول، الفرع جيم.

فرص“، وقررت أن تبدأ الدورة الشاملة الأولى لاستعراض وتقييم خطة عمل مدريد في عام ٢٠٠٧ في دورتها الخامسة والأربعين وأن تحتتمها في عام ٢٠٠٨ خلال دورتها السادسة والأربعين،

### وإذ تحيط علما بتقرير الأمين العام<sup>(٤)</sup>،

١ - تشجع الحكومات على زيادة الاهتمام ببناء القدرات من أجل القضاء على الفقر بين المسنين، وبالأخص المسنات، وذلك بتعميم قضايا الشيخوخة في استراتيجيات القضاء على الفقر وخطط التنمية الوطنية، وبالتشجيع على إجراء مزيد من التشاور مع المسنين في سياق وضع خطط القضاء على الفقر وتنفيذها ورصدها؛

٢ - تدعو الحكومات إلى تنفيذ سياساتها الخاصة بما المتعلقة بالشيخوخة من خلال إجراء مشاورات شاملة تضم أصحاب المصلحة والشركاء في تحقيق التنمية الاجتماعية المعنيين، بما يحقق المصلحة المتمثلة في امتلاك زمام السياسات الوطنية وبناء توافق الآراء؛

٣ - تشجع المجتمع الدولي على تقديم الدعم للجهود الوطنية الرامية إلى إقامة شراكات قوية مع المجتمع المدني، بما في ذلك منظمات المسنين، والأوساط الأكاديمية، ومؤسسات البحوث، والمنظمات الأهلية، بما في ذلك الجهات التي تقدم الرعاية، والقطاع الخاص، في إطار الجهود المبذولة من أجل المساعدة في بناء القدرات فيما يتعلق بقضايا الشيخوخة؛

٤ - تدعو الحكومات التي لم تعين بعد جهات تنسيقية تهتم بمتابعة خطط العمل الوطنية المعنية بالشيخوخة، إلى القيام بذلك؛

٥ - تهيب بالحكومات أن تشجع على اتباع نهج تشاركي ”ينطلق من القاعدة“ طوال عملية التنفيذ برمتها؛

٦ - تشجع المجتمع الدولي على تقديم الدعم للجهود الوطنية بغية توفير التمويل لمبادرات البحوث وجمع البيانات المتعلقة بالشيخوخة من أجل تحقيق فهم أفضل للتحديات والفرص التي تطرحها شيخوخة السكان، وتوفير معلومات أكثر دقة وتحديدًا لصانعي السياسات فيما يتعلق بالقضايا الجنسانية والشيخوخة؛

٧ - تؤكد الحاجة إلى بناء قدرات إضافية على الصعيد الوطني من أجل تشجيع وتيسير تنفيذ خطة عمل مدريد الدولية المتعلقة بالشيخوخة لعام ٢٠٠٢<sup>(٥)</sup>، وتشجع في هذا الصدد الحكومات على دعم صندوق الأمم المتحدة الاستئماني للشيخوخة من أجل تمكين

(٤) A/61/167.

(٥) تقرير الجمعية العالمية الثانية للشيخوخة، مدريد، ٨-١٢ نيسان/أبريل ٢٠٠٢ (منشورات الأمم المتحدة، رقم البيع A.02.IV.4)، الفصل الأول، القرار ١، المرفق الثاني.

إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية بالأمانة العامة من تقديم مساعدة موسعة إلى البلدان، بناء على طلبها؛

٨ - **توصي** بأن تراعي الجهود الجارية الرامية إلى تحقيق الأهداف الإنمائية المتفق عليها دولياً، بما في ذلك الأهداف الواردة في إعلان الأمم المتحدة بشأن الألفية<sup>(٦)</sup>، حالة كبار السن؛

٩ - **تخطط علماً** بقرار لجنة التنمية الاجتماعية ١/٤٤<sup>(٧)</sup> وتدعو في هذا السياق الدول الأعضاء إلى أن تحدد بصفة أولية الإجراءات التي اتخذتها منذ انعقاد الجمعية العالمية الثانية للشيخوخة في عام ٢٠٠٢، وكذلك التوصيات الموضوعية على صعيد السياسة العامة لمواصلة تنفيذ خطة عمل مدريد، وتشجع اللجان الإقليمية على تحديد الطرائق المناسبة لإجراء الاستعراض والتقييم الإقليميين، بما في ذلك أفضل الممارسات، بغية تقديم هذه المعلومات إلى اللجنة في دورتها الخامسة والأربعين في عام ٢٠٠٧؛

١٠ - **توصي** المجلس الاقتصادي والاجتماعي بإدراج مسألة الشيخوخة في ممارسات رصد واستعراض وتقييم المبادرات الإنمائية الدولية الرئيسية الأخرى وأطر سياساتها، بما في ذلك إعلان الأمم المتحدة بشأن الألفية، وبرنامج عمل المؤتمر الدولي للسكان والتنمية<sup>(٨)</sup>، وإعلان كوبنهاغن بشأن التنمية الاجتماعية<sup>(٩)</sup>، وبرنامج عمل مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية<sup>(١٠)</sup> ومنهاج عمل بيجين<sup>(١١)</sup>، وفي عمليات متابعتها؛

١١ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الثانية والستين تقريراً عن تنفيذ هذا القرار، بما في ذلك معلومات عن إحياء ذكرى الاستعراض والتقييم اللذين يجريان كل خمس سنوات لتنفيذ خطة عمل مدريد في عام ٢٠٠٧.

الجلسة العامة ٨١

١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦

(٦) انظر القرار ٢/٥٥.

(٧) تقرير المؤتمر الدولي للسكان والتنمية، القاهرة، ٥-١٣ أيلول/سبتمبر ١٩٩٤ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.95.XIII.18)، الفصل الأول، القرار ١، المرفق.

(٨) تقرير مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية، كوبنهاغن، ٦-١٢ آذار/مارس ١٩٩٥ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.96.IV.8)، الفصل الأول، القرار ١، المرفق الأول.

(٩) المرجع نفسه، المرفق الثاني.

(١٠) تقرير المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة، بيجين، ٤-١٥ أيلول/سبتمبر ١٩٩٥ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.96.IV.13)، الفصل الأول، القرار ١، المرفق الثاني.